

سجلوا ولادة أطفالكم واضمنوا حقوقهم بالوجود القانوني

1

تسجيل مولود من أب لبناني

لماذا تسجيل الولادات ضروري؟

تسجيل ولادة أطفالكم يضمن لهم الحق بالوجود القانوني، وبالتالي إمكانية التمتع بجميع حقوقهم الأساسية، ومنها حرية التنقل والطبابية والتعليم والزواج وحتى تسجيل أولادهم وأحفادهم.

أما عدم تسجيل ولادة الأطفال فيحرمهم من الوجود!

الولادة الحاصلة في لبنان

التسجيل الإداري للولادة

التسجيل الإداري يعني القيام بالتصريح عن ولادة الطفل، في دوائر الأحوال الشخصية المختصة، قبل بلوغه السنة من العمر.

بعد مضي سنة على الولادة من دون تصرير، يصبح التسجيل عن طريق دعوى قيد أمام القضاء المختص (أنظر القسم الثاني من هذه المطوية)

من يقوم بالإجراءات؟

- أي من الوالدين
- الوالي شرط إبراز حكم الولاية
- وكيل موكيل من الأب أو الأم أو الوالي شرط إبراز الوكالة.

ما هي الأوراق (المستندات) الازمة للتصرير بالولادة؟

- ١ شهادة الولادة
- ٢ وثيقة الولادة المنظمة والموقعة والمصادقة حسب الأصول
- ٣ وثيقة زواج الأهل المنفذة في سجلات الأحوال الشخصية وصورة عنها
- ٤ إخراج قيد فردي حديث للأب وصورة عنه
- ٥ إخراج قيد عائلي حديث للأب وصورة عنه
- ٦ حكم الولاية أو عقد الوكالة لصالح المصارف (في حال كان الوالي أو الوكيل) وصورة عنه
- ٧ هوية المصارف بالولادة (في حال كان الوالي أو الوكيل) وصورة عنها
- ٨ مستندات ثبوتية للأم وصورة عن كل منها وهي:
 - الهوية اللبنانية أو إخراج قيد فردي حديث، في حال كانت لبنانية، يرد عليهما أنها متزوجة من الأب
 - جواز إقامة قيد الدرس صالح في حال كانت من فئة "قيد الدرس" يرد عليه أنها متزوجة
 - بطاقة لاجئة فلسطينية في حال كانت لاجئة فلسطينية مسجلة في لبنان، يرد فيها أنها متزوجة
 - جواز سفر صالح وإقامة صالحة في لبنان في حال كانت أجنبية.

المولود من أب لبناني هو كل شخص يولد من أب يحمل الجنسية اللبنانية، بغض النظر عن مكان ولادته أو عن جنسية الأم وما إذا كانت قوانين بلدها تسمح لها بنقل الجنسية إلى مولودها أم لا.

الشروط العامة لتسجيل مولود من أب لبناني في لبنان

❶ أن يكون الأب حاملاً للجنسية اللبنانية

❷ أن يكون زواج الأهل مسجلاً لدى دوائر الأحوال الشخصية

كيف يتم التسجيل؟

أولاً: عليك تنظيم ومصادقة وثيقة الولادة

احصل على شهادة الولادة من المولود (الطبيب أو القابلة القانونية) أو من المستشفى فور الولادة

احصل على نموذج وثيقة ولادة من مختار محلة حصول الولادة

اولاً الخانات من ٤ إلى ٦ إلى ١٠ . يمكنك أن تطلب من مختار مكان حصول الولادة مساعدتك على ملء هذه الخانات بناء على شهادة الولادة وعلى مستنداتك ومستندات الأم الثبوتية

عليك الحضور أمام المختار مع شاهدين ليسا من أقربائك العباشرين من جهة الأب، كي توقعوا أمامه على الوثيقة، فيصادق على صحة توقيعك وتوكيع الشاهدين

ثم خذ الوثيقة المصادقة من المختار إلى من أشرف على الولادة أي الطبيب أو القابلة لملء الخانة رقم ٥ من الوثيقة والتوكيل فيها.

ثانياً: عليك التصريح بالولادة

التصريح بالولادة يعني تسليم وثيقة الولادة مع المستندات باليد إلى دوائر النفوس المختصة وأخذ رقم وارد.

رقم الوارد مهم لأنه يؤكد حصول التصريح بالولادة وبسمح بحصول التنفيذ في أي وقت في ما بعد، أي حتى وإن لم تتم عملية التنفيذ في خلال سنة من الولادة.

قبل تسليم الوثيقة إلى قلم النفوس، تأكد من صحة المعلومات المدونة في الوثيقة ومن أن جميع الخانات فيها مملوئة ما عدا الخانات المخصصة للإدارية أي الخانات ١٤ – ١٥ و ١٦.

سلم وثيقة الولادة والمستندات المرفقة باليد إلى قلم النفوس (مأموري النفوس) في محلة حصول الولادة مثلًا:

- إذا كانت الولادة في محافظة بيروت وقدد الوالد في جبل لبنان، تسلم الوثيقة إلى مأموري نفوس بيروت

- أو إذا كانت الولادة في جبل لبنان وقدد الوالد في جبل لبنان، تسلم الوثيقة إلى مأموري نفوس جبل لبنان

يقوم مأموري النفوس الذي استلم الوثيقة بملء الخانة رقم ١٤ منها باسم قلمه (أي القضاء الذي يتبع له) وتاريخ تقديمها إليه باليوم والشهر والسنة.

ثم يقوم مأموري النفوس الذي استلم الوثيقة بتسجيلها في سجل الوارد لديه ويملأ الخانة ١٥ من

الوثيقة فيضع رقمعها في سجل الوارد لديه عليها مع تاريخ تسجيلها في السجل وتوقعيه.

سيعطيك مأموري النفوس الوثيقة التي وضع عليها رقم الوارد لتقوم بمتابعة إجراءات التنفيذ.
في حال طلب من مأموري النفوس القيام بمتابعة إجراءات التنفيذ بنفسه، احصل على نسخة من الوثيقة مع رقم الوارد للمراجعة عند اللزوم

تنفيذ وثيقة الولادة

التنفيذ هو إجراء إداري لا تقوم به بنفسك بل تقوم به دوائر النفوس، وأنت معنني بنتيجته فقط.

التنفيذ يعني تسجيل المولود على خانتك في سجل النفوس في منطقة قيده،
واعطاء الوثيقة رقم تنفيذ في السجل يوضع عليها.

بعد توريد الوثيقة، يجليها مأموري نفوس محل الولادة، أي مأموري النفوس الذي استلمها، إلى مأموري نفوس مكان قيد الأب (في حال كان مختلفاً عن مكان الولادة) للتنفيذ.
مثلاً:

- إذا كانت الولادة في محافظة بيروت وقدد الوالد في جبل لبنان - بعدها، تسلم الوثيقة إلى مأموري نفوس بيروت الذي يجليها إلى مأموري نفوس جبل لبنان - بعدها للتنفيذ

- أو إذا كانت الولادة في جبل لبنان - بعدها وقدد الوالد في بيروت، تسلم الوثيقة إلى مأموري نفوس بيروت وهو نفسه مأموري نفوس مكان قيد الأب الذي يقوم بالتنفيذ مباشرة.

في الغالب، سيقوم مأموري نفوس محلة حصول الولادة بكتابة إهالة إلى مأموري نفوس مكان القيد على ظهر الوثيقة، ويعطيها لك لأخذها إلى مأموري نفوس مكان قيد الأب لتنفيذها. لكن يمكنك أن تطلب من مأموري النفوس إحالتها بالبريد الإداري في حال كان يصعب عليك الذهاب إلى مكان القيد.

في هذه الحالة، احصل على نسخة من الوثيقة مع رقم الوارد، وقم بالمتابعة مع مأموري نفوس مكان القيد بعد مرور حوالي أسبوعين للتأكد من حصول التنفيذ.

ينتهي هذا الإجراء بوثيقة ولادة منفذة وبناء عليها يمكن الحصول على إخراج
قيد فردي للمولود.

التسجيل القضائي للولادة

متى يتم اللجوء إلى القضاء؟

بمجرد مضي سنة على ولادة الطفل من دون التصريح بها إلى مأمور النفوس، لا يعود تسجيل ولادته ممكناً إلا عن طريق دعوى قيد في المحكمة.

يمكن تقديم هذه الدعوى في أي وقت بعد مرور السنة على الولادة، حتى ولو أصبح المولود راشداً.

من يرفع الدعوى؟

إذا كان عمر الولد تحت 18 سنة من العمر، يرفع دعوى القيد أهله أو وليه القانوني بالنيابة عنه.

إذا كان عمر المطلوب قيده فوق 18 سنة، عليه أن يرفع هو دعوى القيد بنفسه.

ما من ضرورة لتوكيل محام لرفع دعوى قيد الولادة لدى القاضي المنفرد.

لا أنه يصبح واجباً توكيل محام إذا وصلت الدعوى إلى محكمة الاستئناف، أي في حال صدر الحكم لغير صالح المستدعى (أي بعدم القيد)، وأراد الاستئناف، بمعنى آخر إذا خسرت الدعوى وأردت الاعتراض على هذا القرار.

أين ترفع الدعوى؟

تقديم الدعوى لدى القاضي المنفرد العدلي الناظر بقضايا الأحوال الشخصية في مركز قضاء محلة حصول الولادة.

مثلاً:

إذا كانت الولادة في محافظة بيروت وقيدها في جبل لبنان، ترفع الدعوى في محكمة بيروت.

أو إذا كانت الولادة في جبل لبنان وقيدها في جبل لبنان، ترفع الدعوى في محكمة جبل لبنان.

ما هي الأوراق (المستندات) المطلوبة؟

المستندات المطلوبة هي نفسها لدى التسجيل الإداري (انظر قسم "التسجيل الإداري").

يضاف إليها:

1 حكم أو إفادة إثبات نسب من المحكمة الشرعية أو المذهبية أو الروحية (حسب الطائفة التي ينتهي إليها الأب)

2 وكالة المحامي المنظمة لدى كاتب العدل والمصادقة من نقابة المحامين في حال توكيل محام لرفع الدعوى أمام القاضي المنفرد أو في حال الاستئناف.

لانتس إبراز المستندات الأصلية مع نسخ عنها. سوف تؤشر المحكمة على أن النسخ مطابقة للأصل، وتعيد الأصل اليك. دائمًا أترك معك نسخاً إضافية.

ما هي إجراءات تقديم الدعوى؟

▼ تقوم أنت (أي المستدعى) أو المحامي الموكل في حال وجوده، بكتابة استدعاء "قيد مولود" وتوقيعه

▼ هذا الاستدعاء يتضمن:

- المستدعى (أي اسم الأب مع ذكر بالنيابة عن إسم المطلوب قيده القاصر؛ أو اسم المطلوب قيده إذا كان يرفع الدعوى بالأصلية عن نفسه).

- الموضوع: "قيد مولود"

- تاريخ تقديم الاستدعاء

- الواقع حول الولادة والمستندات المرفقة لدعم كل منها (توضع عادة بين مزدوجين قرب كل واقعة ذات علاقة) والقوانين المرعية ذات العلاقة بها.

هذه الدعوى هي من الدعاوى الرجائية، أي التي تدرس وتتصدر أحكامها في غرفة المذاكرة (مكتب القاضي) من دون جلسات علنية، ولا تقدم بوجه الدولة أو بوجه خصم، أي ما من مدعى عليه.

▼ ترفق المستندات المذكورة أعلاه بالاستدعاء

▼ يقدم الاستدعاء (أي الطلب) والمستندات لدى قلم القاضي المنفرد المدني في محلة حصول الولادة

▼ يضع كاتب المحكمة (القلم) الذي يستلم الاستدعاء ختم المحكمة على الاستدعاء مع رقم الدعوى (ما يعرف برقم الأساس) وتاريخ استلام الاستدعاء.

هذا الختم يؤكد أن الدعوى قد سجلت في قلم المحكمة. اطلب نسخة عن الاستدعاء المذيل بختم المحكمة واحتفظ بها.

الإجراءات اللاحقة للدعوى

يقوم القاضي بدراسة الاستدعاء

- ويرسل كتاباً إلى دائرة النفوس أو دائرة وقوعات الأجانب، يطلب فيه رأيها في طلب القيد المقدم.

- ويرسل العدیرية العامة للأمن العام ويطلب رأيها حول قيود الأب لديها.

هذه الآراء هي استشارية، يمكن للقاضي الأخذ بها أو لا.

- عند الحاجة، يمكن أن يطلب القاضي منك (من المستدعي) تأمين مستندات جديدة أو توفير معلومات جديدة أو استيضاحات.

في أغلب الأحيان، يصدر قراراً إعدادياً بالتوسيع بالتحقيق عبر تكليف الأمن العام بجمع معلومات إضافية يراها ضرورية لإكمال دراسة الملف والبت به، مثل، أسباب التأخير في تسجيل الولادة، والتأكد من هويات الأهل.

يجري الأمن العام تحقيقاته التي تتضمن استجواب الأب والأم وشهود والمطلوب قيده في بعض الأحيان (حسب عمره عند التحقيق) وكل من يراه ملائماً ومفيداً للتحقيق، كما يجري استقطادات في محل السكن، وفق حاجات التحقيق واستنساب الأمن العام. ثم يرفع الأمن العام تقريراً بتنتائج تحقيقاته إلى القاضي الذي كلفه بالتحقيق.

في أغلب الأحيان، يقوم القاضي بطلب فحوص الحمض النووي DNA للمولود مع الأب أو مع كل من الأب والأم، أو أحد أقاربهما الأحياء في حال وفاة أي منهما أو كليهما. فيعين طبيباً شرعياً ومختبراً لإجراء الفحوص.

- يمكن أن يطلب القاضي دفع سلفة للمحكمة على حساب الفحوص المخبرية، تتضمن دفعه من أتعاب الطبيب الخبير ومن كلفة انتقال كاتب المحكمة إلى المختبر عند إجراء الفحص. وعندها تجري الفحوص بعد دفع السلفة للمحكمة، وبعد التنسيق بينكم وبين كاتب المحكمة والطبيب والمختبر لتحديد موعد إجرائها.

يرسل الطبيب الشرعي تقريره بنتائج فحوص الحمض النووي إلى القاضي الذي طلب الفحوص.

قد يستغنى القاضي عن التحقيق وفحوص الحمض النووي إذا اعتبر أن المعطيات التي أحصاه والمستندات التي أبرزت له كافية لتكوين قناعته وللحكم.

بعد حصوله على جميع التقارير والمعلومات المطلوبة، يطالعها القاضي ويصدر قراره.

يلغى القرار من قبل المحكمة إلى الدولة ممثلة ب الهيئة القضائية، ومصلحة النفوس في بيروت ودائرة النفوس في المحافظة أو دائرة وقوعات الأجانب في بيروت، والأمن العام، والنیابة العامة.

يصبح القرار الابتدائي مبرماً (أي نهائياً) وقابلً للتنفيذ، في حال لم تستأنفه أنت أو الدولة.

الاستئناف والتمييز

▼ في حال لم يكن القرار البدائي لصالحك (أي صدر بعدم القيد)، يمكنك استئنافه ولكن عليك توكيل محام في هذه الحالة.

▼ في حال صدر الحكم بقيد المولود، تقوم الدولة عادة باستئنافه المهلة لتقديم الاستئناف هي ٣٠ يوماً من تاريخ تبلغ الحكم.

▼ يصبح الحكم الاستئنافي مبرماً بعد صدوره، إذا لم يتم الطعن به تمييزاً أمام المحكمة العليا في بيروت - إذا كان قابلاً للتمييز.

التنفيذ

▼ عندما يصبح القرار نهائياً، تقوم بتنفيذها دائرة التنفيذ التابعة للمحكمة التي أصدرت الحكم النهائي.

لذلك، عليك الحصول على "صورة صالحة للتنفيذ" عن الحكم لتنفيذه عن طريق دائرة التنفيذ في المحكمة.

المدة المتوقعة لصدور القرار القضائي

ما من فترة محددة لإصدار القرار ولكن عادة تستمر الدعوى بحوالى السنة كحد أدنى.

الكلفة

إن الدعوى مكلفة نوعاً ما. لذا يستحسن أن تستفسر عن تفاصيل الكلفة الاجمالية لدى المحكمة أو محام.

تجد هنا بعض المعطيات الأولية حول الكلفة التقديرية للدعوى:

هناك رسوم مقطوعة يحددها القانون ورسوم ومصاريف أخرى تختلف حسب الحالة

الكلفة التقديرية للدعوى من دون محام هي ما يقارب 500 000 ليرة لبنانية لقيد ولد واحد. تتضمن رسوم الدعوى ورسوم تبليغات الدعوى واي من اجراءاتها وقراراتها الإعدادية وكلفة أحكام إثبات النسب

يضاف إليها كلفة فحوصات الحمض النووي وأجرة الطبيب الشرعي ورسم انتقال كاتب المحكمة إلى المختبر، التي تقدر بحوالى 1 500 000 ليرة لبنانية لقيد ولد واحد.

الولادة الحاصلة خارج لبنان

إن الشروط العامة لتسجيل مولود من أب في فئة قيد الدرس هي نفسها إن كانت الولادة حاصلة في لبنان أو خارجه (راجع فقرة "الشروط العامة" في قسم "الولادة الحاصلة في لبنان" من هذه المطوية).

إلا أن الولادة الحاصلة خارج لبنان يكون التصريح بها إدارياً حصراً وفي أي وقت، أي من دون وجوب التقيد بمحلة السنة من تاريخ الولادة.

من يقوم بالإجراءات؟

① أي من الوالدين

② الوالي شرط إبراز حكم الولاية

③ الوكيل الموكل من الأب أو الأم أو الوالي شرط إبراز الوكالة

ما هي الأوراق (المستندات) الازمة للتصريح بالولادة؟

المستندات المطلوبة هي نفسها كما في حال الولادة الحاصلة في لبنان (راجع فقرة الأوراق المطلوبة في قسم "الولادة الحاصلة في لبنان" من هذه المطوية)، إنما تبدل وثيقة الولادة بـ "طلب وثيقة الولادة". ويجب أن تكون المستندات مترجمة إذا كانت بلغة أجنبية ومصادقة من كل من السفارة اللبنانية في البلد الحاصلة فيه الولادة ومن وزارة الخارجية والمغتربين اللبنانية.

لا تنس إبراز المستندات الأصلية مع نسخ عنها. سوف تؤشر البعثة اللبنانية على أن النسخ مطابقة للأصل وتعيد الأصل لك في أغلب الحالات، باستثناء وثيقة الولادة.

كيف يتم التسجيل؟

أولاً: عليك تنظيم وثيقة الولادة

► احصل على شهادة الولادة من الطبيب أو من المستشفى التي تمت الولادة فيها وترجمتها إلى

تختلف كلفة فحوص الـ DNA حسب المختبرات، وتبدأ من ٣٠٠ \$ كحد أدنى للشخص الواحد.

في حال قرر القاضي تحويلك إلى مختبر تفوق كلفة الفحوص فيه قدرتك، يمكنك الطلب منه إعادة النظر في قراره وتحديد مختبر آخر كلفة فحوصه أقل، لكن يبقى القرار بيده.

توكيل محام يزيد من كلفة الدعوى حسب طلب المحامي في حال لم يكن منططاً (وهي لا تقل عن مليون ليرة لبنانية وغالباً ما تصل إلى بضعة ملايين). تضاف إلى ذلك أتعاب تنظيم الوكالة وكلفة مصادقتها في نقابة المحامين

يمكنك أن تطلب معونة قضائية لتغطية نفقات الدعوى ورسومها في حال لم تتوفر لديك الإمكانيات لذلك. استفسر عن الشروط والإجراءات لدى المحكمة المدنية في منطقتك أو نقابة المحامين أو محامي.

لكن انتبه، المعونة القضائية لا تغطي فحوص الحمض النووي.

إن كلفة الدعوى لا تدفع دفعة واحدة. بل تدفع كلفة كل إجراء عند حصوله. مثلاً، رسوم وكالة المحامي تدفع عند توقيع الوكالة لدى كاتب العدل ثم تدفع في نقابة المحامين كلفة مصادقة الوكالة، ورسوم الدعوى تدفع عند تقديمها والتلبيفات عند حصولها، وفحوصات الحمض النووي فور إجرائها.

إن ربحت الدعوى في المرحلة الابتدائية أو بعد الاستئناف أو التمييز، يطلب القاضي إلى المديرية العامة للأحوال الشخصية والمديرية العامة للأمن العام تسجيل قيدك في سجلاتها.

عندئذ، ينفذ الحكم عبر دائرة التنفيذ، وبعد انتهاء معملات التنفيذ، تقوم المديرية العامة للأحوال الشخصية بالاستجابة لطلب القاضي وتنفيذ وثيقة الولادة في سجلاتها وإبلاغ المديرية العامة للأمن العام بذلك. وبالتالي، يحصل المولود على بطاقة قيد الدرس صادرة عن المديرية العامة للأمن العام.

- العربية إذا كانت بلغة أجنبية ووقعها حسب الأصول المعتمدة في بلد حصول الولادة
- ◀ احصل على نموذج "طلب وثيقة ولادة" من البعثة اللبنانية في بلد حصول الولادة
- هذه النماذج متوفرة للتحميل على غالبية المواقع الالكترونية للبعثات اللبنانية في الخارج.
- ◀ املأ النموذج ووقعه وصادقه في البعثة اللبنانية في بلد حصول الولادة حسب الأصول المتبعة لديها.
- ثانياً: عليك التصريح بالولادة**
- ◀ قدم "طلب وثيقة الولادة" مرفقاً بالمستندات المذكورة أعلاه، إلى البعثة اللبنانية في بلد حصول الولادة.
- من ثم
- ◀ تحيل البعثة اللبنانية التي تستلم الوثيقة والمستندات معاملتك إلى وزارة الخارجية والمغتربين في ما يعرف بـ "حقيقة دبلوماسية"، وتعطيها رقمًا وارداً لديها
- احصل على رقم الوارد ورقم الحقيقة الدبلوماسية التي ترسل بها المعاملة إلى لبنان واحتفظ بهما للمتابعة.
- ◀ تحيل وزارة الخارجية والمغتربين الطلب إلى مصلحة النفوس في المديرية العامة للأحوال الشخصية في وزارة الداخلية في بيروت
- تحيل مصلحة النفوس في المديرية العامة للأحوال الشخصية المعاملة إلى دائرة النفوس المسجل لديها
- ◀ تحيل دائرة النفوس المعاملة إلى المديرية العامة للأمن العام - دائرة الفئات الخاصة - لمطابقة قيودك لديها أي التأكد من قيودك
- ◀ كما تحيل دائرة النفوس المعاملة لمطابقة قيد الأم إلى الجهة التي تمسك قيودها، أي إلى:
 - مأمور نفوس مكان قيدها في حال كانت لبنانية
 - مديرية شؤون اللاجئين في حال كانت لاجئة فلسطينية مسجلة في لبنان
 - المديرية العامة للأمن العام في حال كانت "قيد الدرس"

إجراءات تنفيذ الولادة

التنفيذ هو إجراء إداري، لا تقوم به بنفسك بل تقوم به دوائر النفوس وأنت معني ب نتيجته فقط. في حالتك كأم حامل جواز قيد الدرس، التنفيذ يعني وضع نسخة من الوثيقة في سجلات وقوفات الأجانب لدى الدائرة واعطائها رقم

توجيهات عامة

- للتصريح بولادة المولود إدارياً من دون غرامة، هي شهر واحد من تاريخ الولادة
- للتصريح بولادة المولود إدارياً مع غرامة، تفتد من الشهر حتى السنة من تاريخ الولادة
- بعد مرور السنة على الولادة، يجب اللجوء إلى القضاء لقيد الولادة. اللجوء إلى القضاء ممكن

في أي وقت بعد مرور السنة على الولادة، ولا يرتبط بمهلة معينة.

- مهلة استئناف الحكم القضائي هي 30 يوماً من تاريخ تبليغه.
- مهلة تمييز الحكم القضائي هي 15 يوماً من تاريخ تبليغه.

- ما من مهلة لقيد الولادات الحاصلة خارج لبنان من أب لبناني أو أب مسجل في فئة قيد الدرس في لبنان، حيث أن التصريح بالولادة ممكن لدى البعثات اللبنانية في الخارج من دون قيد زمني.

- إن التصريح بالولادة قبل السنة من عمر طفلك يجنبك عبء المسار القضائي وتكليفه. لذا، احرص على التصريح بالولادة خلال سنة من تاريخها وتأكد من حصولك على رقم الوارد، بحيث يصبح بفضله التنفيذ ممكناً في أي وقت لاحق، في حال تعدّر التنفيذ على الفور، كما في حال لم يكن مثلاً زواجه مسجلاً.

- مصادقة وثيقة الولادة والتصريح بها يجب أن يتلقاها لدى مختار ومأمور نفوس محل حصول الولادة وليس مختار مكان سكنك أو مختار منطقة قيده ولا مأمور نفوس مكان القيد إذا كانت الولادة حاصلة في غير مكان سكنك أو قيده.

- مأمور نفوس محل الولادة سيحيل وثيقة الولادة إلى مأمور نفوس مكان قيد الأب (في حال كان مختاراً)، وغالباً ما يطلب مأمور النفوس الأول من الأهلأخذ الوثيقة بنفسهم إلى مأمور نفوس مكان قيدهم. لكن يمكنك أن تطلب منه إحالتها بالبريد الإداري في حال عدم استطاعتك الانتقال إلى مكان قيده.

- ينتهي مسار تسجيل الولادة بوثيقة ولادة منفذة.

- يمكنك بعدها الحصول على مستند ثبوتي للطفل، حسب وضعك القانوني (إخراج قيد لبناني أو بطاقة قيد الدرس أو بطاقة خاصة باللاجئين الفلسطينيين) وينقل وضعك القانوني هذا إليه ويضمن حقه بالوجود القانوني ويسمح له بمعارضة الحقوق الضدية بهذا الوضع كالحق بالتعلم والصحة والعمل وتسجيل وقوعات الأحوال الشخصية.

- أما إذا كنت أجنبية، فإن وثيقة الولادة المنفذة في لبنان هي التي ستسنم لطفلك بإثبات جنسيته في بلدك الأصل، حسب الأصول والقواعد المتتبعة في هذا البلد. لكون عليك أن تتبع التسجيل في بلدك أي القيام بالإجراءات المطلوبة وفق قانون بلدك.

• كلفة تسجيل الولادة إدارياً:

- خلال الشهر الأول: تتضمن أتعاب المختار التي لا يحددها القانون وتختبر لرغبة المختار، ورسوماً محددة قانوناً للتصريح بالولادة وتنفيذها لدى مأمور نفوس أو لدى مديرية شؤون اللاجئين أو لدى المديرية العامة للأمن العام، وهي عدد من الطوابع المالية من فئة ألف ليرة التي تصلّف على وثيقة الولادة، ولا تتخطى الخمسة طوابع.

- في حال التأثر في التصريح بالولادة عن مدة شهر على حصولها و حتى مرور سنة عليها: تدفع إلى جانب أتعاب المختار والرسوم المبينة في الفقرة السابقة، غرامة إضافية بقيمة طابع ألف ليرة لبنانية.

- في حال الولادة الحاصلة خارج لبنان، سيتوجب عليك دفع رسوم في البعثة اللبنانية المختصة، وهي غير محددة ويعود لكل بعثة تحديدها، وعلىك أن تنسّل البعثة عنها.

- عليك ان تستحصل فوراً على شهادة الولادة من المولود (الطبيب أو القابلة القانونية) فور حصول الولادة من دون أي قيد أو شرط. فقانون الآداب الطبية يلزم الطبيب بإصدار هذه الشهادة خلال 3 أيام على الولادة. وإذا رفض المولود أو المستشفى تسليمك الشهادة، يمكنك أن تقدم شكوى لدى وزارة الصحة، عبر الاتصال بالرقم 1214.

- وثيقة الولادة المعتمدة للتصريح بالولادة، هي النموذج الصادر عن المديرية العامة للأحوال الشخصية.
- تأكّد أن هذا هو النموذج الذي يتم تنظيمه ومصادقته من كل الجهات المعنية.
- يملأ منظم وثيقة أي الأب أو الأم أو الوالي منها الخانات 1 - 4 - 6 - 10.

الجمهورية اللبنانية		وزارة الداخلية		المديرية العامة للأحوال الشخصية	
رقم شهادة الولادة		البيان		بيان	
١. المختار	٢. المأموري	٣. المختار	٤. المأموري	٥. المختار	٦. المأموري
٧. المختار	٨. المأموري	٩. المختار	١٠. المأموري	١١. المختار	١٢. المأموري
١٣. المختار	١٤. المأموري	١٥. المختار	١٦. المأموري		

- يملأ الطبيب أو القابلة الخانة رقم 5 ويوقع فيها.
- يملأ المختار الخانتين 11 و 12 عن الشاهدين ويوقع كل منهما على الخانة التي تتضمن معلوماته.
- يملأ المختار الخانة 13 ويوقعها ويخدمها. ويمكنه أن يساعدك في ملء الخانات الأخرى.
- يملأ مأمور نفوس محل حصول الولادة الخانة 14 و 15، ومأمور نفوس محل القيد الخانة 16.
- إن تنظيم وثيقة الولادة ممكناً من قبل الأب والأم على سواء. ولا يحق للمختار أن يرفض مصادقة الوثيقة إذا كانت منتظمة من قبل الأم لا سبب لها.

- إن مصادقة وثيقة الولادة لدى المختار يحتاج إلى شاهدين يوقعان على الوثيقة إلى جانبك. الشاهد يوقع على معرفته بك وعلى كونك وقفت أمامه لدى المختار. ذذ شاهدين من معارفك عندما تذهب لدى المختار، على ألا يكونوا من أصولك أو فروعك أو أقاربك المباشرين (أي والدك أو أولادك أو أخواتك أو أولاد إخواتك).

- قبل التصريح بالولادة، تأكّد أن كل خانات الوثيقة مملوّة – باستثناء التقديم إلى قلم النفوس ورقم والوارد ورقم التنفيذ. فاي خانة تركت فارغة أو تملأ خطأ، من شأنها أن تؤثر في عملية التسجيل.
- احتفظ دائمًا بالنسخ أو بالأصل لكل المستندات والوثائق المتعلقة بعملية التسجيل، وبتواريخ كل المعاملات التي تجريها خلال هذه العملية مع أي من الجهات المعنية.

- احترم المهل القانونية للمعاملات لأنه في حال انقضت المهلة ستدرّم من امكانية القيام بالمعاملة التي تريدها.



Funded by the European Union
بتمويل من الاتحاد الأوروبي

هذا المنشور ممول من قبل الاتحاد الأوروبي ومفوضية الأمم المتحدة العليا لشؤون اللاجئين.

This publication is co-funded by the European Union
and the United Nations High Commissioner for Refugees.

المعلومات الواردة في هذه المطوية ليست مفصلة أو حصرية. لذا عليك الاستفسار عن
كافحة تفاصيل الإجراءات والمهل والطعون لدى مختار منطقتك أو قلم النفوس أو
المحكمة أو المحامي. أو اتصل بجمعية رoad فرونتيرز للتوجيه أو الاستشارة المجانية.

جمعية رواد فرونتيرز

+961 1 389556 +961 1 383556 ☎

+961 3 457324 ☎

advocacy@frontiersruwad.org | anamawjoud.org @
Frontiersruwad.wordpress.com 🌐



يمكنك الحصول على مطويات أخرى حول تسجيل الزواج والولادة من جمعية رواد فرونتيرز
اللائحة الكاملة بالمطويات حسب أرقامها

- ١ تسجيل مولود من أبو لبناني
- ٢ تسجيل مولود في لبنان من أبو يحمل جواز إقامة "قيد الدرس"
- ٣ تسجيل مولود في لبنان من أبو لاجئ فلسطيني مسجل في لبنان
- ٤ تسجيل مولود غير شرعي من أبو أو أم لبناني/ة
- ٥ تسجيل مولود في لبنان من والدين مجھولين
- ٦ تسجيل مولود في لبنان من أبو أجنبي

هذه المطويات تستند إلى القوانين النافذة حالياً وإتجاهات المحاكم ذات العلاقة والأراء.
الاستشارية الصادرة عن هيئة التشريع والاستشارات في وزارة العدل والإجراءات والمحاسبة الإدارية.